

فانا المان في جملة النظر تحت ترداده ما
 د اتقولون اتلونه الاقرار باليمان
 فتتضمنون اصلكم في ان النظر يجب قبلها
 ام تمهلونه في نظره الى حد يتناول
 به المدافيه ام تغدونه بمقدار فيمكن
 فيه بغير نص الجواب كما نقول
 اما القول بوجود اليمان قبل المعرفة
 فضعيف لان الزام المصدق بالانعام
 صحته يودي الي التسوية بين النبي
 والمشي وانه يومن اولا فينظر فيبين
 الحق فينادي او يتيقن الباطل فيرجع
 وقد اعتقد الكفر واما اذ ادعي المطالب
 بالايان الى النظر فيقال له ان كنت تعلم
 النظر

النظر فاسرده وان كنت لاقله فاسمع
 ويسرده في ساعته عليه فان
 من تحققت استرشاده وان ايب
 قدين عناده فوجب استمراجه
 منه بالسيف او الموت وان كان ممن
 فان اهل الاسلام وعلم طرق الايمان
 لم يهل ساعه اولا ترى ان المرشد
 اسخت فيه العلماء الالهال لعاه
 انما اراد بريب فيترتب به مئة لعله
 ان يراجع الشك باليقين والجهل
 بالعلم ولا يجب ذلك لحصول العلم
 بالنظر الصحيح اولا قبل النظر ولا
 يصح لناظر ان يقول ان اليمان يجب

Copyrighted material